

المحاضرة 03: السياسات التجارية

مقدمة:

يتعرض نشاط التجارة الخارجية في مختلف بلدان العالم المتقدمة والمتخلفة على حد سواء لتشريعات ولوائح رسمية من جانب أجهزة الدولة التي تعمل على تقييده بدرجة أو بأخرى أو تحريره من العقبات المختلفة التي تواجهه على المستوى الدولي ، ومجموعة هذه التشريعات واللوائح الرسمية وكل ما يلحق بها من أساليب وإجراءات تنظيمية متبعة من جهة السلطات المسؤولة في الدولة تسمى بـ " السياسة التجارية "

أولاً: مفهوم السياسة التجارية

1-تعريف السياسة التجارية:

يمكن تعريف السياسة لتجارية على أنها" السياسة الاقتصادية التي تطبق في مجال التجارة الخارجية؛ هي عبارة عن مجموعة من القواعد والأساليب والأدوات والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة في مجال التجارة الخارجية، لتعظيم العائد من التعامل مع باقي دول العالم. في إطار تحقيق التوازن الخارجي، ضمن منظومة تحقق الأهداف الاقتصادية الأخرى للمجتمع، خلال فترة زمنية معينة ". هذا يعني أن السياسة التجارية تنطوي على مجموعة الأدوات والوسائل التي تلجأ إليها الدولة في تجارتها الخارجية، بقصد تحقيق أهداف معينة حيث تختلف هذه السياسة من دولة إلى أخرى، ومن فترة إلى أخرى وكذلك من حالة الحرية عن حالة الحماية.

2-أهداف السياسة التجارية:

هناك أهداف متعددة للسياسة التجارية، ولعل الهدف الرئيسي الذي ترمي إليه عادة هو تنمية الاقتصاد القومي إلى أقصى حد ممكن، وقد ترمي إلى تحقيق أهداف أخرى فرعية أهمها:

أ -تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات :تختلف إجراءات تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات باختلاف

نوع الاختلال في هذا الميزان، ففي حالة العجز تكمن هذه الإجراءات في زيادة المعروض من الصرف الأجنبي ؛ أي تعظيم الصادرات والموارد من النقد الأجنبي، وتقليل الطلب على الصرف الأجنبي من خلال ترشيد الواردات .

ب -تحقيق موارد للـخزينة العامة :قد يكون الحصول على موارد الخزينة العامة لتمويل الإنفاق العام بأنواعه المختلفة أحد أهداف السياسة التجارية، وعادة ما يتم الحصول على الموارد المالية للخزينة عند مرور السلع

عبر الحدود .وبذلك يتم الحصول على نفقات التحصيل.

ج -حماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية :والمقصود بذلك عزل المؤثرات الخارجية، التي يمكن أن

تؤثر سلبيًا على الإنتاج المحلي في بعض الفروع. وتشتد الحاجة إلى الحماية عندما تكون التكلفة الحقيقية للإنتاج في الداخل أكبر منها في الخارج، مثل حماية دول غرب أوروبا لإنتاجها الزراعي من منافسة الإنتاج الزراعي في الدول النامية .

د -حماية الاقتصاد القومي من خطر سياسة" الإغراق " :الإغراق هو تطبيق لنظرية التمييز سعري في

مجال التجارة الخارجية، ويقصد بسياسة الإغراق بيع السلع بسعر أقل من تكاليف الإنتاج في السوق الخارجية، على أن تعوض الخسارة بسعر مرتفع في السوق المحلية. وهي وسيلة ملتوية لكسب حصص في السوق الخارجية، على حساب المنتجين المحليين فيها، وخاصة بعض المحتكرين الأجانب بشكل مؤقت أو دائم. وتعمل موثيق المنظمة العالمية للتجارة على محاربة مثل هذه السياسة.

هـ -حماية الصناعة الناشئة :تعتبر حجة حماية الصناعة الناشئة من أقوى الحجج لتدخل الدولة في التجارة

الخارجية، .والمقصود بها كما جاء ذلك عن الألماني فريدريك ليست "Frederic List 1841"، والأمريكي "Alexander Hamilton" ألكسندر هاميلتون .عن الصناعات الأمريكية عام 1771 لحماية

الصناعة الحديثة والمتوقع أن تصل إلى درجة النضج إذا ما توفرت لها البيئة الملائمة، والحصول على ميزة نسبية في المستقبل، فإذا كانت هناك ميزة نسبية كامنة أو احتمالية في فرع جاز اعتباره (الفرع الإنتاجي) ناشئاً، وتجب حمايته.

و- حماية الاقتصاد القومي من التقلبات الخارجية: قد تحدث تقلبات اقتصادية عنيفة خارج الاقتصاد الوطني كتضخم عنيف أو انكماش حاد، ولا شك أن مثل هذه التقلبات- أيًا كانت العوامل المسببة لها- غير مرغوب فيها. ومن الضروري التعامل معها بأدوات ملائمة.

ي- إيجاد آلية للتكيف مع التحولات الاقتصادية العالمية: حيث يشهد القرن الجديد مجموعة من التحولات في البيئة الاقتصادية، ولعل أهم هذه التحولات هو التسارع نحو تحرير التجارة الخارجية من خلال المنظمة العالمية للتجارة، واتجاه العالم في تشكيل التكتلات الاقتصادية، وتضاؤل دور الاقتصاد القومي الواحد، ليحل محله "الاقتصاد الإقليمي". وكذلك تعميق اقتصاديات المشاركة في العلاقات الاقتصادية الدولية، والتحول في الكثير من دول العالم- خاصة النامية- إلى استراتيجيات الإنتاج من أجل التصدير. من هنا أصبح لزاماً على السياسة التجارية الخارجية إيجاد آليات والأدوات المناسبة والفعالة، التي من خلالها يمكن تحقيق الأهداف المرجوة بالموازاة مع تنسيق أهداف السياسات الاقتصادية الأخرى مثل السياسة المالية والنقدية وسياسة العمالة...إلخ.

***1- الترتيبات التجارية التفضيلية:

تتبع هذه الترتيبات فرض حواجز قليلة على التجارة، حيث يتم في هذه المرحلة بدأ الدول الأعضاء في تخفيض القيود التجارية، وكذلك يعتبر هذا الشكل أكثر أشكال التكامل الاقتصادي رخاوة مع الاحتفاظ بهذه العوائق التجارية مع الدول غير أعضاء في اتفاقية التكامل.

ثانياً : أنواع السياسات التجارية وحججها:

لقد كثرت الحديث عن السياسات التجارية باعتبارها مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في نطاق علاقاتها التبادلية مع الدول الأخرى لتحقيق أهداف معينة، بين من يدافعون عن حماية التجارة الخارجية ، وأولئك الذين يحذرون تحريرها ، وسوف نسلط الضوء على الحجج والأدوات التي يضعها كل من الحمائيين وأنصار حرية التبادل الدولي .

I: سياسة الحماية التجارية

تعتبر سياسة الحماية التجارية من أقدم السياسات المتبعة في التاريخ الاقتصادي .

1- تعريف سياسة الحماية التجارية

يمكن تعريف سياسة الحماية التجارية بأنها: <<تبنى الدولة لمجموعة من القوانين والتشريعات وإتخاذ إجراءات بقصد حماية سلعها أو سوقها ضد المنافسة الأجنبية >> .

2- حجج أنصار سياسة الحماية التجارية

يدافع المؤيدون عن هذه السياسة بالإستناد على عدد من الحجج منها :

1.2- حماية الصناعات الناشئة: تعتبر الصناعات الناشئة صناعات ضعيفة لا تستطيع منافسة

الصناعات الأجنبية المتخصصة في إنتاج وتصدير سلع مماثلة والتي اكتسبت خبرة لا يمكن توفرها في بداية قيام الصناعات، فننقات الصناعة تكون مرتفعة في مراحلها الأولى لذلك يجب حمايتها حتى تنخفض تلك النفقات.

2.2- معالجة البطالة وتحقيق مستوى التوظيف: الحماية التجارية تحد من الواردات ، وبالتالي

ترفع من مستوى الاستثمار ، فإقامة المشاريع تعطي فرصة للعمل وبذلك تشغل الأيدي العاملة المتاحة ، فيتم القضاء على البطالة أو التخفيض من حدتها عكس ما يحدث في حالة تحرير التجارة .

3.2- علاج العجز في ميزان المدفوعات: إن إتباع سياسة الحماية التجارية من خلال تقليل الواردات

يساعد على تحسين العجز في ميزان المدفوعات.

4.2- زيادة إيرادات الدولة العامة: من خلال الرسوم الجمركية المرتفعة على السلع الكمالية والسلع التي لها بدائل محلية، التي تفرضها سياسة الحماية.

5.2- مكافحة سياسة الإغراق: تلجأ بعض الشركات الأجنبية إلى بيع منتجاتها في الأسواق الخارجية بأسعار أقل بكثير من الأسعار التي تباع بها في سوق الدولة الأم ، وذلك بغرض القضاء على الصناعة المحلية المنافسة لها أو بغرض الربح ، وفي هذه الحالة يمكن للدولة أن تواجه سياسة الإغراق عن طريق إتباع سياسة الحماية التجارية .

6.2- تحقيق الاستقرار الاقتصادي: إن سياسة الحماية التجارية تمكن الدولة من إنتاج العديد من السلع ، أي تنويع هيكلها الإنتاجي ، ويؤدي هذا التنويع إلى تقليل الأهمية النسبية لكل سلعة في تأثيرها على الناتج القومي أو الصادرات ، ومن ثم مواجهة أخطار الأزمات الاقتصادية المختلفة التي قد تحدث من حين لآخر، لأن التخصص يعرض الدولة إلى ضرر في حالة حدوث كساد في الأسواق الخارجية..

7.2- اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية: تشجع سياسة الحماية على إغراء رؤوس الأموال الأجنبية لدخول الدولة بقصد الإستثمار المباشر ، تجنباً للرسوم الجمركية المفروضة التي تعرقل إنتقال السلع ، وهكذا تستخدم سياسة الحماية بقصد تشجيع صناعات وطنية يعتمد قيامها على رأس المال الأجنبي فيساعد ذلك على زيادة الدخل القومي.

3. أدوات سياسة الحماية التجارية

تعتمد هذه السياسة على مجموعة من الأدوات التي يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع رئيسية كما يلي :

3.1- الأدوات السعرية:

يظهر أثر هذا النوع من الأدوات الحمائية على تيارات التبادل في أسعار الصادرات والواردات وأهمها :

3.1-1 الرسوم الجمركية: وهي مبالغ تفرضها الدولة على السلعة عند عبورها للحدود الجمركية الوطنية دخولا

(واردات) أو خروجاً (صادرات) ، ويطلق على مجموعة النصوص المتضمنة لكافة الرسوم الجمركية المطبقة في الدولة في وقت معين اسم التعريف الجمركية ، وتصنف الرسوم الجمركية وفقاً لعدة معايير منها :

أ- من حيث كيفية تقديرها

تصنف إلى ما يلي :

✓ **الرسوم القيمية :** تعبر عن نسبة مئوية إلى قيمة السلعة المستوردة ،

وتفرض عادة لتحديد حجم الواردات .

✓ **الرسوم النوعية :** يقدر هذا النوع من الرسوم على أساس الخصائص المادية

للسلعة (الوزن ، الحجم ... إلخ) .

ب- حسب الهدف منها

تصنف إلى ما يلي :

✓ **الرسوم المالية :** تفرض قصد تحقيق إيراد مالي للدولة .

✓ **الرسوم الحمائية :** تهدف لحماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية .

ج- حسب حرية الدولة في فرضها

تميز ما يلي :

✓ **التعريف المستقلة :** تنشأ من إدارة تشريعية داخلية .

✓ **التعريف الإتفاقية :** تكون بموجب إتفاق دولي مع دول أخرى .

3.1-2 الإعانات

تقدم إعانات التصدير للمنتجين الوطنيين قصد تدعيم قدرتهم التنافسية في السوق الخارجية بخفض أسعار بيع منتجاتهم ، وقد تقدم الإعانات بشكل مباشر أي بدفع مبلغ نقدي معين على أساس قيمي أو أساس

نوعي ، أو بطريقة غير مباشرة عن طريق منح بعض الإمتيازات وتدعيم المركز الإقتصادي للمنتج الوطني مثل الإعفاءات التخفيضات الضريبية أو التسهيلات الائتمانية ، وعادةً ما يقابل دعم الدولة لصادراتها بالمثل من طرف الدول الأخرى أو بفرض الرسوم التعويضية على دخول السلع المعانة مما يقلل أهمية الإعانات المقدمة .

3.1-3 الإغراق

يعرف نظام الإغراق بأنه بيع السلعة المنتجة محلياً في الأسواق الدولية بسعر يقل عن تكلفة إنتاجها ، أو بسعر يقل عن أسعار السلع البديلة المماثلة ، فالهدف الأساسي للإغراق هو السيطرة على الأسواق لأن البيع بسعر منخفض كفيل بالتأثير على المنافسين في تلك الأسواق ، وقد جرت العادة في هذا الشأن على التمييز بين أنواع ثلاثة من الإغراق :

أ- الإغراق العارض :

يفسر هذا النوع بظروف استثنائية طارئة ، كالرغبة في التخلص من سلعة معينة في نهاية الموسم

ب- الإغراق قصير الأجل

وهو يهدف إلى غرض معين وينتهي بتحقيق هذا الغرض ، ومثال ذلك خفض مؤقت لأسعار البيع بقصد فتح سوق أجنبية وتثبيت أقدام المغرق فيها ، كما يمكن أن يهدف إلى القضاء على المنافسة أو الحفاظ على حصة في سوق أجنبية أو أن يعمل على مواجهة إغراق مطبق في الإتجاه المعاكس .

ج- الإغراق الدائم

ويتعلق الأمر في هذه الحالة بسياسة دائمة لا يمكن بطبيعة الحال أن تقوم على أساس تحمل الخسائر ، ويفترض الإغراق الدائم وجود إحتكار في السوق الوطنية والإحتكار يعتمد عادة على وجود حماية يتقي بها شر المنافسة الأجنبية .

3.1-4 الرقابة على الصرف وتخفيض قيمة العملة

تعتبر هذه الأداة من الوسائل الغير مباشرة لتقييد التجارة الخارجية إذ أن العملات الأجنبية هي الوسيلة التي يمكن للأفراد والمؤسسات الإستيراد بواسطتها ، فالحكومة يمكنها أن تقيد الواردات إذا تمكنت من السيطرة على كل مصادر العملة الأجنبية واستخداماتها ، والرقابة على الصرف تتمثل في تدخل الحكومة بوضع قيود مباشرة على عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية.

كما قد تعتمد بعض الدول إلى التغيير في سعر صرفها مقابل العملات الأخرى ، والذي يعني تغييراً في الأثمان النسبية للسلع والخدمات المتبادلة بين الدول ، هذا التغيير يؤدي إلى التأثير في حجم الصادرات وكذلك الواردات ، ففي حالة تغيير سعر الصرف بالإنخفاض فهذا يعني إنخفاض الأسعار الوطنية مقومة بالعملة الأجنبية وإرتفاع الأسعار الخارجية مقومة بالعملة الوطنية مما ينقص الواردات.

3.1-5 الرسوم التعويضية

تستخدم هذه الرسوم لإزالة المنافسة الغير العادلة التي تسببها الإعانات، فالصادرات الأجنبية المعانة يمكن أن تباع في أي مكان و بأسعار تضمن خسائر في غياب الاعانات والغرض من فرض رسوم تعويضية هو ابطال أثر وجود هذه الاعانات على الأسعار.

3.2 – الأدوات الكمية

يعد نظام الحصص وتراخيص الإستيراد من أهم الأدوات الحمائية الكمية .

3.2-1 نظام الحصص

يعمل هذا النظام على تحديد الكميات والقيم المسموح تبادلها مع طرف أجنبي ، ويخص هذا القيد عادة الواردات ، وهناك طرق عديدة لتطبيق نظام الحصص يمكن تلخيصها فيما يلي :

أ- نظام الحصة الإجمالية

حيث تحدد الدولة الكمية الكلية التي تسمح باستيرادها من السلع خلال مدة معينة وذلك دون توزيع ما بين الدول المصدرة أو تقسيم ما بين المستوردين الوطنيين .

ب- نظام الحصص الموزعة

حيث تقوم الدولة بتوزيع كمية الحصص ما بين مختلف الدول المصدرة للسلعة ، حيث تحصل كل دولة على نسبة مئوية من الكمية المسموح باستيرادها من السلع خال المدة المحددة .

ج. نظام الحصص الضريبية

تفرض الدولة ضريبة جمركية بسعر منخفض على كمية محددة من السلع المستوردة خلال مدة معينة ، أما ما يستورد زيادة عن هذه الكمية خلال المدة المذكورة فتطبق عليه ضريبة جمركية أكثر ارتفاعاً . وقد تخضع حصص الصادرات أيضاً للقيود الكمية من طرف الحكومة. وترمي ارقابة الكمية على الصادرات إلى تحقيق واحد من هذه الأهداف:

1. منع وصول الصادرات الاستراتيجية لأيدي القوى المعادية.
2. ضمان كل المنتجات أو نسبة منها من عدم انخفاض عرضها من السوق المحلية.
3. السماح برقابة الفوائض على المستوى الوطني أو الدولي للحصول على إستقرارية الأسعار.

ويمكن أن تحقق هذه الأهداف بطريقة أكثر ايجابية باعتماد نظام الحصص عنه بواسطة التعريف الجمركية، وشبيه بحصص الاستيراد فإن حصص التصدير قد تكون من جانب واحد عندما تفرض الحصص بدون اتفاقية مسبقة مع الدول الأخرى، وقد تكون حصص التصدير هذه عن طريق العلاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف عندما تكون نتيجة اتفاقية. والملاحظ ان حصص التصدير تدار أساساً بواسطة الترخيص.

3. 2-2 تراخيص الإستيراد

يقترن تطبيق هذا النظام بنظام الحصص ، حيث تعتمد دولة الحصص إلى تقسيم الحصص الكلية المسموح باستيرادها من السلعة بين مختلف المستوردين الوطنيين الذين يرغبون في إستيرادها ، وتقوم دولة الحصص بوضع الأسس التي يتم بناء عليها توزيع الحصص على المستوردين ، فقد يكون ذلك على أساس الإسترشاد بحجم النشاط الخاص بكل مستورد أو بمتوسط الحصص خلال المدة السابقة ، وهذا النظام مفيد في حالة عدم رغبة الدولة في الإعلان عن حجم الحصص لسبب أو لآخر وكذلك إذا أرادت وضع رقابة على مستوردي السلعة.

غير أنه يؤخذ على نظام الحصص وتراخيص الاستيراد أنه يفتح المجال لانتشار الفساد والرشوة للحصول على حصص أكبر ، ويتيح الفرصة للمتاجرة في تراخيص الاستيراد بدل الإنشغال في الاستيراد الفعلي .

3.3 الأدوات التنظيمية

تحاول بعض الدول التأثير على التجارة الخارجية باستعمال أدوات تنظيمية ، ومن أهم صور هذه الأدوات ما يلي :

3. 1-3 المعاهدات التجارية

هي معاهدات يتم التوصل إليها بأساليب دبلوماسية لتنظيم التبادل التجاري بين دولتين أو أكثر ، مثل الرسوم الجمركية والمعاملات الضريبية على السلع المتبادلة وتقوم المعاهدات التجارية على مبادئ عامة مثل المساواة ، المعاملة بالمثل والدول الأولى بالرعاية أي منح الدولة أفضل معاملة يمكن أن تعطىها الدولة الأخرى لطرف ثالث .

3. 2-3 الإتفاقيات التجارية

هي إتفاقيات قصيرة الأجل عن المعاهدة ، كما تتميز بأنها تشمل قوائم السلع المتبادلة وكيفية تبادلها ، والمزايا الممنوحة على نحو متبادل فهي ذات طابع إجرائي وتنفيذي في إطار المعاهدات التي تضع المبادئ العامة .

3. 3-3 إتفاقيات الدفع

وهي عادة مقترنة بالإتفاقيات التجارية ، وقد تكون منفصلة عنها ، وتنطوي على تنظيم لكيفية تسوية الحقوق والإلتزامات المالية بين دولتين ، لذلك يغلب على بنودها مسائل مثل تحديد عملة التعامل ، كيفية تسوية الإلتزامات أي من خلال فتح حساب العملات المحلية أو الدولية ، تحديد سعر الصرف ، تحديد العمليات الداخلة في التبادل ...إلخ .
هذه السياسة تنتشر بين الدول التي تتبع سياسة تجارية حمائية ، لذلك فهي في تقلص مستمر مع الإتجاه نحو تحرير التجارة الخارجية.

II: سياسة الحرية التجارية

تتلخص فكرة هذه السياسة في ضرورة إزالة كل القيود والعقبات المفروضة على التجارة بين المقيمين في الدول المختلفة ، وقد نادى هذه الساسة منذ ظهورها بحق الأفراد والمؤسسات في القيام بالنشاط الإقتصادي والتبادل كما يرغبون وابتعاد الحكم عن التداخل كلما أمكن ذلك .

1-تعريف سياسة الحرية التجارية

تعرف سياسة الحرية التجارية بأنها >> تلك السياسة التي تقوم على إصدار القوانين واللوائح واتخاذ الإجراءات التنفيذية اللازمة لإزالة وتحقيق القيود على علاقاتها الإقتصادية والتجارية مع العالم الخارجي <<.

2-حجج أنصار سياسة الحرية التجارية

ينادي أنصار سياسة الحرية التجارية بوجود القيام بالمبادلات الدولية في نظام دولي خال من القيود والعراقيل إستناداً إلى مجموعة من الحجج أهمها :

2. 1 **الحرية تسمح بالتخصص في الإنتاج:** يؤكد أنصار الحرية أن التبادل التجاري الحر بين العديد من الدول يؤدي إلى اتساع الأسواق العالمية، مما يساعد على التخصص وتقسيم العمل الدولي ، حيث يتم تخصص كل دولة في إنتاج السلعة التي تتمتع فيها بميزة نسبية ، فتتوسع في إنتاج تلك السلعة بما يفوق احتياجاتها المحلية ، وتقوم بمبادلة ذلك الفائض من هذه السلعة إلى دولة أخرى تحصل منها على احتياجاتها من السلع التي تعاني من قصور نسبي في إنتاجها .

2. 2 **الحرية تسمح بانخفاض أسعار السلع الدولية:** إن حرية التجارة تؤدي إلى انخفاض أسعار السلع المستوردة التي لا يمكن إنتاجها في الداخل إلا بنفقات مرتفعة ، لأن هذه السلع تنتج في الدول ذات الميزة النسبية في إنتاجها بالمقارنة مع بقية الدول وهذا ما يؤدي إلى زيادة الدخل القومي الحقيقي للدولة لما تستورد السلع بسعر منخفض عوض إنتاجها محلياً بسعر مرتفع .

2. 3 **الحرية حافز للتقدم الفني:** تسمح الحرية التجارية في ظل المنافسة الحرة ، بتنافس المنتجين لتقديم منتجاتهم ، ويؤدي هذا إلى الإبتكار وتطوير وسائل وأساليب الإنتاج من أجل تطوير المنتجات لكسب أسواق جديدة .

2. 4 **الحرية تحد من قيام الاحتكارات:** لا يستطيع المنتج أن يحتكر السوق ويفرض الأسعار

التي تساعد ، لأنه في ظل وجود حرية تجارية يمكن للمستثمر أن يستورد السلع بأسعار منخفضة ليمنع إستغلال المنتج المحلي له .

2.5 الحرية تساعد على ارتفاع الإنتاج: يرى أنصار الحرية أنه لو سادت هذه السياسة بين الدول لمساعد ذلك على وصول مشروعاتها الإنتاجية إلى الأهداف المسطرة ، فإذا كان الطلب المحلي منخفضاً فإنه في ظل نظام حر للتبادل الدولي ، فالطلب الآتي من الخارج يؤدي إلى إنعاش المشروع وزيادة الإنتاج .

2.6 تشجيع التقدم التكنولوجي : تؤدي حرية التجارة إلى إدخال التكنولوجيا الحديثة من أجل أن تساعد على زيادة الانتاج وخفض التكلفة، ممايساعد المنتجين المؤهلين على المحافظة على حصتهم السوقية، ومن جهة أخرى يستفيد المستهلك ويشترى ما يحتاجه من السلع.

3. أدوات سياسة الحرية التجارية

تتحول معظم دول العالم إلى سياسة الحرية التجارية خاصة في ظل الجات سابقاً (المنظمة العالمية للتجارة حالياً) وتنفذ في الكثير منها ما يسمى ببرامج الإصلاح الإقتصادي التي يمثل تحرير التجارة الخارجية فيها أحد الجوانب المحورية ، وبالتالي فالأدوات المستخدمة لهذا التحول معاكسة تماماً لأدوات سياسة الحماية التجارية .وفيما يلي بعض أدوات سياسة الحرية التجارية :

3.1 الوسائل السعريّة:

وتتمثل فيما يلي:

1.3-2 التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية

إن برامج الإصلاح الإقتصادي في الجانب الخاص بتحرير التجارة الخارجية منذ نشأة الجات (1947) وحتى إعلان قيام المنظمة العالمية للتجارة (1995) ، إتجهت نحو تخفيض معدلات التعريفية الجمركية المرتفعة فيما يطلق عليه بتحرير التجارة الخارجية من القيود التعريفية ، بل أن النظرة الجديدة للرسوم الجمركية ستكون على أنها أداة لتشجيع التجارة الخارجية وليس قيداً عليها ، إلا ما تعلق منها بمحاربة سياسة الإغراق .

1.3-2 تحرير التعامل في الصرف الأجنبي

ويقصد بذلك ترك قيمة العملة الوطنية تتحدد في السوق من خلال التفاعل الحر بين العرض والطلب على الصرف الأجنبي ، أي تعويم سعر الصرف بدل الرقابة على الصرف الأجنبي ومنه كسر احتكار الدولة لشراء وبيع النقد الأجنبي ، كذلك فإن تحرير المعاملات في سوق الصرف يتطلب إلغاء القيود الكمية المباشرة لأن وجودها يتعارض مع وجود سوق حرة للصرف الأجنبي .

3.2 الأدوات الكمية:

1.3-2 حوافز التصدير

وهي الأداة المقابلة للأداة الخاصة بإعانات التصدير حيث تحل محل هذه الأخيرة مجموعة من حوافز التصدير التي تعمل على تشجيع الصادرات في ظل سياسة الحرية التجارية ، حيث يمكن أن تنطوي على مجموعة من الإعفاءات الضريبية المؤقتة ، تحرير واستقرار سعر الصرف ، تخفيض وإزالة الرسوم الجمركية على المدخلات المستوردة لزيادة القدرة التنافسية لأسعار الصادرات ، خفض تكاليف تمويل الصادرات ، إلغاء حصص الصادرات ، ضمان الصادرات وإيجاد نظام كفاء للتأمين عليها .

1.3-2 إزالة القيود الكمية المباشرة

في ظل سياسة الحرية التجارية ، يسعى الكل لإزالة القيود الكمية على التجارة الخارجية وإلغاء نظام الحصص ، وتبقى من القيود الكمية المباشرة إجراءات تراخيص الاستيراد ضمن أدوات تنظيم التجارة الخارجية طالما لا يتم استخدامها كوسيلة لتقييد حرية التجارة .

3. الأدوات التنظيمية:

3.3-1 التكامل الاقتصادي الدولي

يعرف التكامل الاقتصادي على أنه >> العملية التي يتم بموجبها إزالة كافة العقبات التي تعترض وجه التجارة القائمة بين مجموعة الدول الأعضاء في مشروع التكامل الاقتصادي <<.

وتتجسد الأدوات التنظيمية لسياسة الحرية التجارية في أشكال التكامل الاقتصادي التي من بينها:

أ- مناطق التجارة الحرة

وتتميز بأنها تنظيم يحقق حرية المبادلات فيما يتعلق بتبادل المنتجات الوطنية بين الدول الأعضاء ولكن مع احتفاظ كل عضو بإقليمه الجمركي المستقل في مواجهة الخارج ويلاحظ في هذا الصدد أن تحرير المبادلات يقتصر على المنتجات الوطنية أي المنتجات التي يكون مصدر إنتاجها في إقليم أحد الأعضاء ، الأمر الذي يثير بطبيعة الحال مشكلة التعرف على مصدر السلع ، والبت في مدى غلبة العناصر الوطنية فيها على العناصر الأجنبية .

ب- الاتحاد الجمركي

يتضمن الاتحاد الجمركي التعرض للمعادلة التالية :

الاتحاد الجمركي = منطقة تجارة حرة + تعريف جمركية موحدة في مواجهة العالم الخارجي .

ويتضمن الاتحاد الجمركي أيضا الإجراءات التالية :

- ✓ إزالة كافة العقبات والقيود الجمركية وغير الجمركية المفروضة على التجارة بين دول الاتحاد ، وبذلك يتشابه مع منطقة التجارة الحرة .
- ✓ إقامة سياج جمركي موحد في شكل تعريف جمركية مشتركة يتم صياغتها على أساس معادلة متفق عليها بين الدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي .
- ✓ تعديل الاتفاقيات التجارية مع العالم الخارجي لضمان عدم تعارض نصوصها مع التزامات دول الاتحاد .
- ✓ الامتناع عن عقد أي اتفاقيات جمركية أو تجارية بين دولة عضو والعالم الخارجي .

ج- السوق المشتركة

يتضمن مفهوم السوق المشتركة المعادلة التالية:

السوق المشتركة = الاتحاد الجمركي + تحرير انتقال عناصر الإنتاج.

نستنتج من المعادلة السابقة التالي:

- ✓ تحرير التجارة بين الدول الأعضاء في السوق ، وإزالة جميع القيود الجمركية وغير الجمركية التي تعترضها .
- ✓ حرية انتقال عناصر الإنتاج بين الدول الأعضاء ، وهذا ما يؤدي إلى إعادة توزيع عناصر الإنتاج بين تلك الدول الأعضاء بما يكفل إمكانية زيادة إنتاجيتها ، حيث تكون هذه الدول سوقا واحدة ينتقل فيها العمال دون قيود ، وبالتالي انتقال رؤوس الأموال بشكل واسع .

د- الاتحاد الاقتصادي

يتضمن الاتحاد الاقتصادي المعادلة التالية :

الاتحاد الاقتصادي = السوق المشتركة + عملية تنسيق السياسات الاقتصادية بين الدول الأعضاء.

نستنتج من المعادلة السابقة أن الاتحاد الاقتصادي يجمع بين عملية إلغاء القيود المفروضة على تبادل السلع وحركات عناصر الإنتاج داخل المنطقة التكاملية من جهة ، وتحقيق أدنى حد من تنسيق السياسات الاقتصادية بهدف إزالة التمييز الذي يعود إلى التباينات في هذه السياسات بين الدول الأعضاء من جهة أخرى .

هـ - التكامل النقدي

يعرف التكامل النقدي على أنه >> مجموعة من الترتيبات التي تستهدف تسهيل المدفوعات الدولية عن طريق إحلال عملية مشتركة محل العملات الوطنية للدول الأعضاء<<. وبذلك يعد التكامل النقدي أهم الترتيبات التنظيمية التي تؤدي إلى خلق فعاليات جديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، بما فيها المبادلات وانتقال العمال ورؤوس الأموال دولياً .

نستنتج من التعريف السابق ما يلي :

- ✓ أهمية وجود سلطة نقدية تتولى مسؤولية إدارة العملة المشتركة الجديدة ، وقد تأخذ شكل بنك مركزي .
- ✓ اختفاء جميع أشكال الرقابة على الصرف داخل المنطقة الموحدة نقدياً ، إذ أن وجود أي شكل من أشكال رقابة الصرف سيتعارض مع متطلبات التحويل من عملة إلى أخرى .

وهكذا فإن الربط بين العملة المشتركة والتكامل النقدي من شأنه أن يتيح إقامة التكامل النقدي الكلي الذي هو أعلى مراحل التكامل النقدي .